

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٤ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على اتفاق الترتيبات

بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا

بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكوري

والموقع في سول بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار:

(مسادة وحيدة)

ووفق على اتفاق الترتيبات بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا

بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكوري ، والموقع في سول بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٨ ،

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ المحرم سنة ١٤١٨ هـ

(المرافق ٢٩ مايو سنة ١٩٩٧ م) .

حسني مبارك

اتفاق ترتيبات

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا
بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكوريين

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا (الممثلة بوكالة التعاون الدولي الكوري المشار إليها باسم «كويكا» "KOICA")

رغبة منها في توطيد أواصر التعاون بين شعبي البلدين وأخذًا في الاعتبار
المناقشات التي دارت مؤخرًا بين ممثلي البلدين بشأن إيفاد متطوعين إلى جمهورية مصر
العربية من خلال برنامج متطوعي شباب كوريا المشار إليه بكلمة البرنامج ،
تطبقاً لاتفاقية التعاون الثقافي والعلمي والفنى المبرمة بين البلدين والموقعة فى سول
فى ٣٠ أغسطس ١٩٨٨ :

قد اتفقنا على ما يلى :

مادة (١)

تشهد كويكا "KOICA" - المنوط بها تنفيذ البرنامج - بناء على طلب من حكومة
جمهورية مصر العربية وطبقاً للقوانين واللوائح السارية في كلا البلدين ، الإجراءات
الضرورية لإيفاد متطوعين إلى جمهورية مصر العربية بهدف الإسهام في التنمية
الاقتصادية والاجتماعية في جمهورية مصر العربية ، طبقاً لجدول زمنية يتم الاتفاق عليها
بصورة مستقلة بين كويكا "KOICA" والسلطة المعنية في جمهورية مصر العربية .

مادة (٢)

تمد كويكا "KOICA" المتطوعين الكوريين بالآتى :

- (أ) نفقات السفر الدولى بين جمهورية كوريا وجمهورية مصر العربية .
- (ب) نفقات المعيشة الشهرية خلال فترة عملهم .
- (ج) المواد والإمدادات الطبية الضرورية لقيامهم بواجباتهم .
- (د) قدرًا مناسباً من الرعاية الطبية والعلاج بالمستشفيات .

مسادة (٣)

تنص حكومة جمهورية مصر العربية متطوعى كوريا الإعفاءات والمزايا التالية :

- (أ) الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب وأية رسوم حكومية أخرى تفرض على المواد والإمدادات الطبية الواردة لمصر ، طبقاً للمادة (٢) المشار إليها عاليه بمناسبة أداء المتطوعين لواجباتهم ، شريطة عدم بيعها محلياً .
- (ب) الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الحكومية الأخرى التي تفرض على الأmente الشخصية والأدوات المنزلية الواردة إلى جمهورية مصر العربية للاستخدام الشخصى للمتطوعين ، ويسرى ذلك فقط على الأشخاص الذين تزيد مدة إقامتهم في مصر عن سنة . ويمكن بيع هذه الأmente الشخصية والأدوات المنزلية داخل جمهورية مصر العربية بشرط سداد الرسوم الجمركية أو الضرائب كما يمكنهم إعادة تصدرها في نهاية مدة خدمتهم .
- (ج) الإعفاء من الضريبة على الدخل ومن الضرائب الحكومية الأخرى فيما يتعلق بأى عائد أو دخل يحصل عليه المتطوعون في جمهورية مصر العربية من الخارج ويكون مرتبطاً بنشاطهم في البرنامج .
- (د) سكن مجاني في الأماكن التي سيقومون فيها بمارسة وظائفهم ، وفقاً لما تحدده لهم حكومة جمهورية مصر العربية .
- (هـ) وسائل الانتقال الداخلى التي تمكّنهم من أداء مهامهم .
- (و) الإعفاء من رسوم تأشيرات دخولهم لمصر .
- (ز) استخراج بطاقة تحقيق شخصية للمتطوعين الكوريين لإثبات شرعية مهمتهم التطوعية في مصر .
- (ح) توفير إسعافات الأولية والرعاية الطبية في حالات الطوارئ .

مسادة (٤)

- ١ - تستقبل حكومة جمهورية مصر العربية مثلاً ومعاونيه والمنسقين المكلفين بالمهام الموكلة إليهم من قبل KOICA والمتعلقة بنشاط البرنامج في مصر .
- ٢ - تمنع حكومة جمهورية مصر العربية الممثل والطاقم والمنسقين ذات الإعفاءات والمزايا المنصوص عليها في المادة (٣) .

مسادة (٥)

تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية كافة الإجراءات الممكنة الازمة لكافالة الأمن والسلامة الشخصية للمتطوعين الكوريين أثنا، تأديتهم لأعمالهم في إطار القوانين واللوائح النافذة في جمهورية مصر العربية .

مسادة (٦)

تشاور الحكومتان من وقت لآخر من أجل نجاح تنفيذ البرنامج في جمهورية مصر العربية .

مسادة (٧)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطارات بتمام الإجراءات القانونية في البلدين .

وسري لمدة خمس سنوات ، ويجدد تلقائياً لمد مماثلة مالم يخطر أى من الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهائه قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائه سريانه .

حرر في سول من أصلين بتاريخ ١٨/٣/١٩٩٦ باللغات العربية والكورية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

عن حكومة جمهورية كوريا شنج شو - نيون رئيس وكالة التعاون الدولي الكورية	عن حكومة جمهورية مصر العربية محمد شلقامي سفير جمهورية مصر العربية لدى جمهورية كوريا
--	---

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠١

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٤٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٥/٢٩
بشأن الموافقة على اتفاق الترتيبات بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا
بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكوري ، الموقع في سول بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٨؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/٥/٢٩ :

قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق الترتيبات بين حكومتي جمهورية مصر العربية
وجمهورية كوريا بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكوري ، الموقع في سول
بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٨

١٩٩٧/٦/٧

صدر بتاريخ ٢٠٠١/٤/٤

وزير الخارجية

عمرو موسى